

الأحاديث المرفوعة الواردة في ابتداء الكفار
بالسلام: دراسة حديثة

إعداد: د. حمود نايف الدبوس
عضو هيئة التدريس بجامعة الكويت
كلية الشريعة - قسم التفسير والحديث



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الملخص:

يهدف هذا البحث إلى دراسة الأحاديث المرفوعة الواردة في ابتداء الكفار
بالسلام، وبيان المقبول منها من المردود، وفهّمها الفهم الصحيح، وقد وقف
الباحث على أربعة أحاديث مرفوعة، وهي حديث: أبي هريرة، وأبي بصرة الغفاري،
وأبي عبد الرحمن الجُهني، وابن عمر -رضي الله عنهم.
وقد توصل الباحث إلى صحة حديث أبي هريرة وأبي بصرة، وعدم صحة
الحديثين الآخرين، وأنّ النهي الوارد في الأحاديث المرفوعة جاء لسبب خاص، لا
على العموم، وذلك أن اليهود لما نقضوا العهد أمر النبي -صلى الله عليه وسلم-
بقتالهم، ونهى عن ابتدائهم بالسلام.

Abstract:

This research aimed at studying the Marfu Hadith "A hadith referred back to the Prophet, e.g. a reporter "whether a Companion, Successor or other" says, "The Messenger of Allah said ..." – which mentioned the issue of saying Peace Be up On You to nonbelievers, stating what could be accepted and what could be rejected form these hadiths, and to correctly understand them. The researcher studied four hadiths, narrated by Abu

Horaira, Abo Basra Alghefari, Abi Abdulrahman Aljohani and Ibnu Umar "may Allaah be pleased with them".

The research found that the hadiths of Abu Horaira and Abo Basra Alghefari are Sahih "proved" an other two hadiths are not Sahih "unproved", also that the prohibition mentioned in MArfu Hadiths is made for a particular purpose and not in general, as Jewish people when they violated the promise with the Prophet "PBUH", he ordered to fight them, and not to start saying peace be upon you to them.

المقدمة:

إن الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يضللَّ فلا هاديَّ له، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

هذا البحث هو دراسة للأحاديث المرفوعة الواردة في ابتداء الكفار بالسلام،

وتكمن أهميته في عدة أمور:

أولاً: اختلف أهل العلم في مسألة حكم ابتداء الكفار بالسلام إلى عدة أقوال.
ثانياً: أشهر حديث وارد في هذه المسألة هو حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- مرفوعاً، وهو مخرَّج في صحيح مسلم وغيره من الكتب، وقد اختلف في لفظه.
ثالثاً: وردت عدة أحاديث أخرى مرفوعة في ابتداء الكفار بالسلام، وقد جاء في بعضها سبب ورود النهي عن بدء الكفار بالسلام.

ويهدف البحث: إلى دراسة الأحاديث المرفوعة الواردة في ابتداء الكفار

بالسلام، وتمييز المقبول منها من المردود، وفهمها الفهم الصحيح.

وقد اقتضت طبيعة البحث أن يأتي في:

مقدمة: وفيها: خطة البحث، وأهميته، والهدف منه، ومنهجيه فيه، والدراسات السابقة.

التمهيد: وذكرت فيه أقوال العلماء إجمالاً في حكم ابتداء الكفار بالسلام.

الموضوع: وفيه الأحاديث المرفوعة التي تناولها البحث.

الخاتمة: وفيها خلاصة ما توصلت إليه.

فهرس المصادر والمراجع.

وقد سلكت الخطوات التالية في الدراسة:

- ١- البحث الموسع لمحاولة الوقوف على جميع الأحاديث المرفوعة المتعلقة بابتداء الكفار بالسلام.
- ٢- تخرج وتحقيق جميع تلك الأحاديث التي وقفت عليها، والحكم عليها بالقبول أو الرد.
- ٣- اعتمدت في بيان أحوال الرواة على كلام أئمة الجرح والتعديل من كتبهم الأصلية، وإلا أحلت ذلك إلى "تهذيب الكمال" للمزي، أو "تهذيب التهذيب" لابن حجر.
- ٤- إذا اختلفت أقوال أئمة الجرح والتعديل في حال الراوي بين الجرح والتعديل، حاولت الجمع بين تلك الأقوال، أو ترجيح أحدها في الحكم على الراوي.

الدراسات السابقة:

وقفت على بحث بعنوان: "دراسة حديث: "لا تبدءوا المشركين بالسلام" مع الجمع بينه وبين أحاديث الباب في ابتداء غير المسلمين بالسلام ورده"، لفضيلة الدكتور حاكم المطيري، حفظه الله^(١).

وقد قام الباحث بدراسة مسألة حكم بدء الكفار بالسلام، وتطرق في بحثه إلى الأحاديث المرفوعة الواردة في ذلك، وكان تركيزه على دراسة حديث سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة: "لا تبدءوا المشركين بالسلام" الوارد في صحيح مسلم، وبين الاضطراب الواقع في ألفاظه، ورجح أن "سهيلاً" خطأ، ووهم، واضطرب في هذا الحديث، ثم رجَّح الباحث من خلال دراسة الأحاديث

(١) بحث منشور في مجلة أصول الدين بالقاهرة، العدد الخامس، يناير ٢٠١٠م. والبحث موجود على موقع فضيلة الدكتور حاكم المطيري، على الإنترنت: <http://www.dr.hakem.com>

الأخرى في هذا الباب صحة لفظ: "إذا لقيتم اليهود فلا تبدءوهم بالسلام" الوارد في حديث سهيل، وهو القدر الذي وافق فيه الأحاديث الأخرى الواردة في هذا الباب، وعدم صحة لفظة "المشركين" أو غيرها من الألفاظ، وأنها من تصرف سهيل، ولم يتابع عليها، ولا شاهد لها، وقد توصل الباحث إلى جواز ابتداء الكفار بالسلام من خلال عدة أمور.

وبحثه له علاقة بالجزئية التي تطرقت إليها في بحثي، وهي دراسة الأحاديث المرفوعة الواردة في ابتداء الكفار بالسلام، وقد تميز بحثي بعدة أمور، أورد أهمها على الإجمال، وهي:

أولاً: وهو أهم أمر توصلت إليه حيث رجح فضيلة الدكتور حاكم أنّ سهيلاً اضطرب في حديث أبي هريرة -رضي الله عنه، ثم رجح أن اللفظ الصواب في حديث سهيل هو ما كان بلفظ "اليهود"؛ وذلك من خلال الأحاديث الأخرى الواردة في هذا الباب، والذي توصلت إليه في بحثي أنّ سهيلاً لم يضطرب في حديثه، وإنما رواه على المعنى في بعض الأحيان، والصواب في حديث سهيل هو ما كان بلفظ الإبهام، وقد رجحت هذا اللفظ الوارد من خلال الطرق والألفاظ الواردة في حديث سهيل نفسه، لا من أحاديث الباب.

ثانياً: صحّح فضيلة الدكتور حاكم حديث أبي عبد الرحمن الجهمي وحديث ابن عمر -رضي الله عنهم، والصواب عدم صحة الحديثين، وقد بينت وجه العلة فيهما على التفصيل.

ثالثاً: وقّمت على بعض الطرق للأحاديث الواردة في ابتداء الكفار بالسلام، وكذا بعض من أخرج تلك الأحاديث لم يذكرها فضيلة الدكتور حاكم في بحثه.

التمهيد

اختلف العلماء في حُكْم ابتداء الكفار بالسلام إلى عدة أقوال^(١)، وهي على الإجمال:

المذهب الأول: عدم جواز ابتداء الكفار بالسلام، وهو مذهب جمهور أهل العلم، كما ذكر ذلك النووي عنهم.

المذهب الثاني: كراهة ابتداء الكفار بالسلام.

المذهب الثالث: جواز ابتداء الكفار بالسلام مطلقاً.

المذهب الرابع: جواز ابتداء الكفار بالسلام للمصلحة.

بالنظر إلى أدلة أصحاب هذه المذاهب نجد أن عامة الأدلة التي ذكرها العلماء في جميع المذاهب معتمدة على حديث أبي هريرة أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: "لا تبدءوا اليهود والنصارى بالسلام"^(٢)، وبالتالي فإنه من خلال دراسة هذا الحديث وبقية الأحاديث الأخرى المرفوعة يمكننا معرفة الراجح من أقوال العلماء في هذه المسألة.

(١) انظر أقوال العلماء في المسألة عند: يحيى بن شرف النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم، كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد، "بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢هـ"، ط ٢، ج: ١٤، ص: ١٤٥. أحمد بن علي ابن حجر، فتح الباري، كتاب الاستئذان، باب التسليم في مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين، "بيروت: دار المعرفة، ١٣٧٩هـ"، ج: ١١، ص: ٣٩. محمد بن أبي بكر ابن القيم، زاد المعاد في هدي خير العباد، فصل في هديه -صلى الله عليه وسلم- في السلام على أهل الكتاب، "بيروت: الناشر: مؤسسة الرسالة، ١٤١٥هـ، ١٩٩٤م"، ط ٢٧، ج: ٢، ص: ٤٣٨٨. محمد بن إسماعيل الصنعاني، سبل السلام، كتاب الجامع، باب ابتداء اليهود والنصارى بالسلام، "مصر: دار الحديث"، ج: ٢، ص: ٦٢٠. محمد بن علي الشوكاني، نيل الأوطار، كتاب الجهاد والسير، باب ما جاء في بداءتهم بالتحية وعبادتهم، تحقيق: عصام الدين الصباطي، "مصر: الناشر: دار الحديث، ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م"، ط ١، ج: ٨، ص: ٧٦.

(٢) سيأتي تخرجه أثناء البحث.

الأحاديث المرفوعة الواردة في ابتداء الكفار بالسلام

جاءت عدة أحاديث مرفوعة في بدء الكفار بالسلام، وهي حديث: أبي هريرة، وأبي بصرة الغفاري، وأبي عبد الرحمن الجُهَنِّي، وابن عمر -رضي الله عنهم، وهي على النحو التالي:

الحديث الأول: حديث أبي هريرة -رضي الله عنه، قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم: "لا تبدءوهم بالسلام، وإذا لقيتموهم في الطريق فاضطروهم إلى أضيق الطريق".

هذا الحديث رواه سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة -رضي الله عنه، ومدار الحديث على سهيل، وقد اختلف عليه في لفظه.

وقد رواه عن سهيل كل من: عبد العزيز بن محمد، سفيان الثوري، جرير بن عبد الحميد، زهير بن معاوية، شُعْبَةَ، مَعْمَر، شَرِيك، أبي بكر بن عَيَّاش، يحيى بن أيوب، وهَيْب، يحيى بن سعيد الأنصاري، أبو عوانة، محمد بن نجيح، ابن جُرَيْج. وقبل الحديث عن الطرق الواردة عن سهيل بن أبي صالح، تُبَيَّن أنه قد اختلف علماء الجرح والتعديل في الحُكْم على "سهيل"، وأكثر العلماء على توثيقه^(١)، وهو الراجح في الحكم عليه.

وأجمع الأقوال فيه وأعدّها ما قاله ابن حجر في "التقريب": "صدوق، تغير حفظه بآخرة"^(٢). وأيضاً ما ذكره ابن عدي في "الكامل في الضعفاء"، حيث أورد ابن عدي في ترجمة "سهيل" ما استنكر عليه من الحديث، وبعض ما تفرد به، ثم قال ابن عدي: "ولسهيل أحاديث كثيرة غير ما ذكرت، وله نسخ، وروى عنه

(١) محمد بن أحمد الذهبي، ميزان الاعتدال، تحقيق: علي محمد البجاوي، "بيروت: دار المعرفة، ١٣٨٢هـ، ١٩٦٣م"، ط ١، ج ٢، ص: ٢٤٣، رقم: ٣٦٠٤. أحمد بن علي ابن حجر، تهذيب التهذيب، "الهند: مطبعة دائرة المعارف النظامية، ١٣٢٦هـ"، ط ١، ج ٤، ص: ٢٦٣، رقم: ٤٦٣.

(٢) أحمد بن علي ابن حجر، تقريب التهذيب، تحقيق: محمد عوامة، "سوريا: دار الرشيد، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م"، ط ١، ص: ٢٩٥، رقم: ٢٦٧٥.

الأئمة مثل الثَّورِيِّ، وشُعبة، ومالك، وغيرهم من الأئمة. وحدث سهل عن جماعة، عن أبيه، وهذا يدل على ثقة الرجل، حدث سهل عن سُمي، عن أبي صالح، وحدث سهل، عن الأعمش، عن أبي صالح، وحدث سهل عن عبد الله ابن مُقسم، عن أبي صالح، وهذا يدل على تمييز الرجل، وتمييز بين ما سمع من أبيه ليس بينه وبين أبيه أحد، وبين ما سمع من سُمي والأعمش وغيرهما من الأئمة، وسهل عندي مقبول الأخبار، ثبت لا بأس به" (١).

وأما بيان الطُّرُق الواردة عن سهل بن أبي صالح فهي على النحو التالي:

الطريق الأول: طريق عبد العزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدِي، عن سهل بن أبي صالح:

أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه"، والترمذي في "السنن"، والبيهقي في "شعب الإيمان" من طريق عبد العزيز بن محمد، عن سهل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة: أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: "لا تبدءوا اليهود ولا النصراني بالسلام، وإذا لقيتم أحدهم في الطريق فاضطروهم إلى أضيقه" (٢). قال الترمذي: "هذا حديث صحيح"، وقال في الموضوع الآخر: "هذا حديث حسن صحيح".

واللفظ لمسلم، ولفظ الترمذي في الموضوع الأول والثاني مثله إلا أنه ذكر: "لا تبدءوا اليهود والنصراني بالسلام"، وفي الموضوع الثاني ذكر: "وإذا لقيتم أحدهم

(١) أبو أحمد بن عدي الجرجاني، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، "بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م"، ط ١، ج ٤، ص: ٥٢٢، رقم: ٨٥٥.

(٢) مسلم بن الحجاج النيسابوري، الصحيح، كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، وكيف يَرُدُّ عليهم، "بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٣٩٢م"، ط ٢، ج ٤، ص: ١٧٠٧، رقم: ٢١٦٧. محمد بن عيسى الترمذي، السنن، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرين، "مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٩٥هـ، ١٩٧٥م"، ط ٢، كتاب السير، باب ما جاء في التسليم على أهل الكتاب، ج ٤، ص: ١٥٤، رقم: ١٦٠٢، وكتاب الاستئذان، باب ما جاء في التسليم على أهل الذمة، ج ٥، ص: ٦٠، رقم: ٢٧٠٠. أحمد بن الحسين البيهقي، شعب الإيمان، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد، "الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م"، ط ١، ج ١١، ص: ٢٥٩، رقم: ٨٥١٢.

في طريق فاضطروه إلى أضيقيه". ولفظ البيهقي مثله إلا أنه ذكر: "طريق" بدلا من "الطريق".

الطريق الثاني: طريق سفيان الثوري، عن سهيل بن أبي صالح:

وقد رُوي عن سفيان الثوري من عدة طرق، وبألفاظ عدة:

الأول: طريق أبي نُعَيْم الفضل بن دُكَيْن، عن سفيان الثوري. أخرجه أحمد في "المسند"^(١)، والبخاري في "الأدب المفرد"^(٢)، وأبو نُعَيْم -أحمد بن عبد الله الأصبهاني- في حلية الأولياء^(٣) من طريق أبي نُعَيْم عن سفيان الثوري.

ولفظه عند أحمد والبخاري في "الأدب المفرد": "إذا لقيتم المشركين بالطريق فاضطروهم إلى أضيقيها، ولا تبدءوهم بالسلام". وقد قرَنَ أحمد بن حنبل في روايته بين أبي نُعَيْم الفضل بن دُكَيْن ووكيع عن سفيان الثوري، وميَّزَ بين ألفاظهما. ولفظ أبي نُعَيْم -أحمد بن عبد الله الأصبهاني- في "حلية الأولياء": "إذا لقيتم المشركين في الطريق فلا تبدءوهم بالسلام". ولم يذكر: "فاضطروهم إلى أضيقيها".

وقد ساق أبو نُعَيْم -أحمد بن عبد الله الأصبهاني- في "حلية الأولياء" إسناد طريق الفضل بن دُكَيْن ومحمد بن كثير، وقرن بينهما بلفظ التحويل، ثم ذكر لفظ الحديث، وقال: "مشهور من حديث الثوري".

(١) أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، مسند أحمد، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، "الرياض: مؤسسة الرسالة، ١٤٢١ هـ، ٢٠٠١ م"، ط ١، ج ١٥، ص: ٤٥٢، رقم: ٩٧٢٦.

(٢) محمد بن إسماعيل البخاري، الأدب المفرد، باب يُضْطَرُّ أهل الكتاب في الطريق إلى أضيقيها، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، "بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٤٠٩ هـ، ١٩٨٩ م"، ط ٣، ص: ٣٨٠، رقم: ١١١.

(٣) أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، حلية الأولياء، "مصر: السعادة، ١٣٩٤ هـ، ١٩٧٤ م"، ج: ٧، ص: ١٤٠.

الثاني: طريق وكيع، عن سفيان الثوري: أخرجه أحمد في "المسند"^(١)، ومسلم في "صحيحه"^(٢)، من طريق وكيع، عن سفيان الثوري. ولفظه: "إذا لقيتم اليهود في الطريق فاضطروهم إلى أضيقتها، ولا تبدءوهم بالسلام". واللفظ لأحمد.

وقد قرن أحمد بن حنبل في روايته بين أبي نعيم الفضل بن دكين ووكيع عن سفيان الثوري، وميّز بين ألفاظهما.

وساق مسلم الحديث في "صحيحه" من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي عن سهيل، ولفظه: "لا تبدءوا اليهود ولا النصارى بالسلام، فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه إلى أضيقه"، ثم ساق بقية الطرق "شعبة، وسفيان الثوري، وجريير"، عن سهيل، وقَرَنَ بينها بلفظ التحويل، ودكّر فقط الاختلاف بينها في ألفاظ الحديث، فقال: "وفي حديث وكيع^(٣): إذا لقيتم اليهود، وفي حديث ابن جعفر، عن شعبة قال: في أهل الكتاب، وفي حديث جريير: إذا لقيتموهم. ولم يُسَمَّ أحدا من المشركين".

الثالث: طريق يحيى بن آدم، عن سفيان الثوري.

أخرجه أحمد في "المسند"^(٤) قال: حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا سفيان، فذكره بإسناده. ولفظه: "إذا لقيتم المشركين بالطريق، فلا تبدءوهم بالسلام، واضطروهم إلى أضيقتها".

(١) ابن حنبل، المسند، ج: ١٥، ص: ٤٥٢، رقم: ٩٧٢٦.

(٢) مسلم، الصحيح، كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، ج: ٤، ص: ١٧٠٧، رقم: ٢١٦٧.

(٣) أي: وكيع عن سفيان الثوري.

(٤) ابن حنبل، المسند، ج: ١٦، ص: ٤٦٥، رقم: ١٠٧٩٧.

الرابع: طريق محمد بن يوسف الفريابي، عن سفيان الثوري. أخرجه البيهقي في "السنن الكبرى"^(١) من طريق محمد بن يوسف "الفريابي"، عن سفيان الثوري. ولفظه: "إذا لقيتم المشركين في الطريق فلا تبدءوهم بالسلام، واضطروهم إلى أضيقة".

الخامس: طريق محمد بن كثير، عن سفيان الثوري. أخرجه ابن عدي في "الكامل في ضعفاء الرجال"^(٢)، وابن السني في "عمل اليوم والليلة"^(٣)، وأبو نعيم في "حلية الأولياء"^(٤) من طريق محمد بن كثير، عن سفيان الثوري.

ولفظ ابن عدي: "إذا لقيتم المشركين في الطريق فلا تبدءوهم بالسلام، واضطروهم إلى أضيقتها". ولفظ ابن السني بدل: "الطريق" ذكر "طريق"، ولم يذكر أبو نعيم: "واضطروهم إلى أضيقتها".

وقد ساق أبو نعيم -أحمد بن عبد الله الأصبهاني- في "حلية الأولياء" إسناد طريق الفضل بن دكين ومحمد بن كثير، وقرن بينهم بلفظ التحويل، ثم ذكر لفظ الحديث، وقال: "مشهور من حديث الثوري".

السادس: طريق أبي حذيفة، عن سفيان الثوري. وأبو حذيفة هو موسى بن مسعود النهديّ شيخ البخاري.

(١) أحمد بن الحسين البيهقي، السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الجزية، باب لا يأخذون على المسلمين سروات الطرق، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، "بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م"، ط٣، ج: ٩، ص: ٣٤٢، رقم: ١٨٧٢٥.

(٢) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج: ٤، ص: ٥٢٥، رقم: ٨٦٦.

(٣) أحمد بن محمد ابن السني، عمل اليوم والليلة، باب النهي أن يبدأ المشركين بالسلام، تحقيق: كوثر البرني، "بيروت: دار القبلة للثقافة الإسلامية"، ص: ٢٠٩، رقم: ٢٤١.

(٤) أبو نعيم، حلية الأولياء، ج: ٧، ص: ١٤٠.

أخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار"^(١) من طريق أبي حذيفة، عن سفيان الثوري. ولفظ أبي حذيفة، قال الطحاوي: "حدثنا ابن مرزوق قال: ثنا أبو حذيفة، قال: ثنا سفيان، عن سهيل فذكر بإسناده مثله". يُرِيدُ بِهِ الطحاوي إسناد شريك وأبي بكر بن عيَّاش السابق ذكره وهو مختصر، وبلغت: "لا تبدءوهم بالسلام. يعني: اليهود، والنصارى".

السابع: طريق عبد الرزاق، عن سفيان الثوري.

أخرجه عبد الرزاق في "المصنف"^(٢)، قال أخبرنا مَعْمَرُ والثوري، وساقه بإسناده. ولفظه: "إذا لقيتم المشركين في الطريق فاضطروهم إلى أضيقتها، ولا تبدءوهم بالسلام".

بَعْدَ عَرَضِ أَلْفَاظِ رَوَايَاتِ أَصْحَابِ سَفْيَانَ الثَّوْرِيَّ نَجِدُ أَنَّ جَمِيعَهُمْ اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ نَصَ الْحَدِيثِ هُوَ: "إِذَا لَقِيتُمُ الْمُشْرِكِينَ فِي الطَّرِيقِ فَاضْطَرُّوهُمْ إِلَى أَضِيقِهَا، وَلَا تَبْدِءُوهُمْ بِالسَّلَامِ"، باستثناء لفظ رواية وكيع: "إذا لقيتم اليهود"، ولفظ أبي حذيفة عند الطحاوي مختصر: "لا تبدءوهم بالسلام؛ يعني: اليهود، والنصارى". وقوله: "يعني: اليهود والنصارى" في لفظ طريق أبي حذيفة يؤكد أن ذكر "اليهود والنصارى" ليس في أصل الحديث، إنما هو تفسير للمراد، ولو كان موجودًا في أصله لَمَا دُكِّرَ التفسير.

(١) أبو جعفر أحمد بن محمد الطحاوي، شرح معاني الآثار، باب السلام على أهل الكفر، تحقيق: محمد زهري النجار ومحمد سيد جاد الحق، "بيروت: عالم الكتب، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م"، ط ١، ج: ٤، ص: ٣٤١، رقم: ٧٢٥٢.

(٢) عبد الرزاق الصنعاني، المصنف، كتاب أهل الكتاب، باب رد السلام على أهل الكتاب، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، "بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ"، ج: ٦، ص: ١٠، رقم: ٩٨٣٧.

الطريق الثالث: طريق جرير بن عبد الحميد، عن سهيل بن أبي صالح:

أخرجه مسلم في "صحيحه"^(١)، والبيهقي في "السنن الكبرى"^(٢)، من طريق جرير بن عبد الحميد، عن سهيل بن أبي صالح بإسناده، ولفظه: "إذا لقيتموهم فلا تبدءوهم بالسلام، واضطروهم إلى أضيق الطريق، قال^(٣): هذا للنصارى في التَّعْتِ، ونحن نرأهُ للمشركين". واللفظ للبيهقي، وقال: "رواه مسلم في الصحيح عن زهير بن زهير بن حرب عن جرير". ولفظ رواية جرير بن عبد الحميد عند مسلم أيضا على الإبهام.

الطريق الرابع: طريق زهير بن معاوية، عن سهيل بن أبي صالح:

أخرجه أحمد في "المسند"^(٤)، وابن الجعد في "المسند"^(٥)، من طريق زهير، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: "إذا لقيتموهم في طريق فلا تبدءوهم بالسلام، واضطروهم إلى أضيقها. قال زهير: فقلت لسهيل: اليهود والنصارى؟ فقال: المشركون". واللفظ لأحمد. ولفظ ابن الجعد: "إذا لقيتموهم، فلا تبدءوهم بالسلام، واضطروهم إلى أضيقها. قلت لزهير: اليهود والنصارى؟ قال: المشركين". وقوله: "قلت: لزهير" القائل هو علي بن الجعد صاحب المسند؛ لأنه هو الراوي عن زهير. والإسناد صحيح.

(١) مسلم، الصحيح، كتاب السلام باب التَّهْيِ عن ائْتِدَاءِ أَهْلِ الْكِتَابِ بِالسَّلَامِ، ج: ٤، ص: ١٧٠٧، رقم: ٢١٦٧.

(٢) البيهقي، السنن الكبرى، كتاب الجزية، باب لا يأخذون على المسلمين سروات الطرق، ج: ٩، ص: ٣٤٢، رقم: ١٨٧٢٦.

(٣) القائل: هو جرير بن عبد الحميد.

(٤) ابن حنبل، المسند، ج: ١٣، ص: ١٤، رقم: ٧٥٦٧.

(٥) علي بن الجعد، المسند، تحقيق: عامر أحمد حيدر، "بيروت: مؤسسة نادر، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م"، ط ١، ص: ٣٩١، رقم: ٢٦٧٢.

ويلاحظ القارئ أن رواية "زُهَيْر بن معاوية"، عن "سهيل بن أبي صالح"، تُدُلُّ على أن أصل الرواية ليس فيها ذكر لفظ: "اليهود والنصارى" أو لفظ "المشركين"، أو لفظ "اليهود"، وإنما هذه الألفاظ تفسير لما أُجْمِ في الحديث، وهذا التفسير جاء من "سهيل بن أبي صالح"، وكذا من "زُهَيْر"، ولو كان في أصل الرواية لفظ: "اليهود والنصارى" أو أي لفظ آخر لَمَا سأل "زُهَيْر بن معاوية" عن الإبهام سهيلاً، ولَمَا سأل علي بن الجعد صاحب المسند عن الإبهام زُهَيْراً.

وأيضاً ذُكِرَ سهيل بن أبي صالح وكذا زُهَيْر لفظ: "المشركين" جواباً للسؤال عن الإبهام، يؤكد أن كل ما جاء من ألفاظ أخرى، إنما هو عبارة عن تفسير لما أُجْمِ في أصل الرواية، لا أنه من أصل الرواية.

الطريق الخامس: طريق شعبة، عن سهيل بن أبي صالح:

رُوي عن شعبة من عدة طرق وبألفاظ عدة:

الأول: طريق أبي داود الطيالسي، عن شعبة.

أخرجه أبو داود الطيالسي في "المسند"^(١)، ومن طريقه ابن السني في "عمل اليوم والليلة"^(٢)، وكذا ابن عساكر في "تاريخ دمشق"^(٣). قال أبو داود الطيالسي: حدثنا شعبة، فذكره بإسناده.

ولفظه: عن أبي هريرة: "عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال في أهل

الكتاب: "لا تبدءوهم بالسلام، وإذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقتها".

(١) أبو داود سليمان بن داود الطيالسي، المسند، تحقيق: د. محمد بن عبد المحسن التركي، "مصر: دار هجر، ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م"، ج: ٤، ص: ١٧٢، رقم: ٢٥٤٧.

(٢) ابن السني، عمل اليوم والليلة، باب النهي أن يبدأ المشركين بالسلام، ص: ٢٠٩، رقم: ٢٤١.

(٣) أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله ابن عساكر، تاريخ دمشق، تحقيق: عمرو بن غرامة العمري، "بيروت: دار الفكر، ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م"، ج: ٤١، ص: ٢٤٦، رقم: ٤٧٩٩.

وفي رواية ابن عساكر التي من طريق أبي داود الطيالسي لم يُذكر: "أنه قال في أهل الكتاب"، ودُكرَ في نهاية الرواية: "يعني: اليهود، والنصارى".

الثاني: طريق محمد بن جعفر "غندر"، عن شعبة.

أخرجه أحمد في "المسند"^(١)، ومسلم في "صحيحه"^(٢)، من طريق محمد بن جعفر "غندر"، عن شعبة بإسناده. ولفظه: عن أبي هريرة: "عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه قال في أهل الكتاب: "لا تبدءوهم بالسلام، وإذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقتها". واللفظ لأحمد، ولفظ رواية محمد بن جعفر عن شعبة عند مسلم أيضا ذكر: "في أهل الكتاب".

الثالث: طريق عفان، عن شعبة.

أخرجه أحمد في "المسند"^(٣)، قال: "حدثنا عفان، حدثنا شعبة، أخبرني سهيل بن أبي صالح، قال: خرجت مع أبي إلى الشام، فكان أهل الشام يَمْزُونَ بأهل الصوامع، فَيَسْلِمُونَ عليهم، فسمعت أبي يقول: سمعت أبا هريرة يقول: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: "لا تبدءوهم بالسلام، واضطروهم إلى أضيقة"، وإسناده صحيح.

الرابع: طريق حفص بن عمر، عن شعبة.

أخرجه أبو داود في "السنن"^(٤)، ومن طريقه البيهقي في "الآداب"^(٥). قال أبو داود: "حدثنا حفص بن عمر، حدثنا شعبة، عن سهيل بن أبي صالح، قال:

(١) ابن حنبل، المسند، ج: ١٦، ص: ١٦، رقم: ٩٩١٩.

(٢) مسلم، الصحيح، كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام وكيف يرد، ج: ٤، ص: ١٧٠٧، رقم: ٢١٦٧.

(٣) ابن حنبل، المسند، ج: ١٤، ص: ٢٣٢، رقم: ٨٥٦١.

(٤) أبو داود سليمان بن الأشعث، السنن، باب في السلام على أهل الذمة، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، "بيروت: المكتبة العصرية"، ج: ٤، ص: ٣٥٢، رقم: ٥٢٠٥.

(٥) أحمد بن الحسين البيهقي، الآداب، باب السلام على أهل الذمة والرد عليهم، تحقيق: أبي عبد الله السعيد المنذوه، "بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م"، ط ١، ص: ٨٨، رقم: ٢١٩.

خرجت مع أبي إلى الشام، فجعلوا يَمْزُون بصوامع فيها نصارى فَيُسَلِّمُونَ عليهم، فقال أبي: لا تبدءوهم بالسلام؛ فإن أبا هريرة حدثنا عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: "لا تبدءوهم بالسلام، وإذا لقيتموهم في الطريق فاضطروهم إلى أضيق الطريق"، وإسناده صحيح.

الخامس: طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، عن شعبة. أخرجه ابن حبان في "صحيحه"^(١) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، عن شعبة بإسناده. ولفظه: عن أبي هريرة قال: قال النبي -صلى الله عليه وسلم: "لا تبدءوا أهل الكتاب بالسلام، وإذا رأيتموهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقه".

السادس: طريق وهب، عن شعبة. أخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار"^(٢)، من طريق وهب عن شعبة بإسناده.

ولفظه: قال الطحاوي: "حدثنا ابن مرزوق، قال: ثنا وهب، قال: ثنا شعبة، فذكر بإسناده مثله"، يُرِيدُ بِهِ الطحاوي إسناد شريك وأبي بكر بن عيَّاش السابق ذكره. وهو بلفظ: "لا تبدءوهم بالسلام؛ يعني: اليهود، والنصارى". وبعد عَرْضَ ألفاظ روايات أصحاب شعبة نجد أنَّ جميعهم اتفقوا على أن نص الحديث هو: "لا تبدءوهم بالسلام"، باستثناء لفظ رواية عبد الصمد بن عبد الوارث: "لا تبدءوا أهل الكتاب بالسلام".

وجاء في لفظ طريق "حفص بن عمر"، و"عفان"، ذِكْرُ قصة حصلت لسهيل بن أبي صالح وأبيه لما خرجا إلى الشام، وهي أن أهل الشام كانوا يَمْزُون

(١) محمد بن حبان، الصحيح، كتاب البر والإحسان، باب إفشاء السلام، ذكر الزجر عن مبادرة أهل الشرك بالسلام، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، "بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م"، ط٢، ج: ٢، ص: ٢٥٣، رقم: ٥٠١.

(٢) الطحاوي، شرح معاني الآثار، باب السلام على أهل الكفر، ج: ٤، ص: ٣٤١، رقم: ٧٢٥٣.

بصوامع فيها نصارى، فَيُسَلِّمُونَ عليهم، فأنكر عليهم أبو صالح، واستدل بحديث أبي هريرة.

وذكرُ القصة يدل على أن رواية أبي صالح كانت في معرض الاستدلال، ولم تكن في مجلس تحديث، وهذا يُفسر لنا سبب اختلاف ألفاظ روايات الحديث، وأن بعضها رُوي بالمعنى؛ حيث إنه بسبب استدلال أبي صالح بهذا الحديث على النصارى -والحديث قد روي على الإبهام دون ذكر اليهود أو النصارى أو المشركين- جعل "سهيلاً" أو الرواة عن "سهيل" يروونه بالمعنى، ويذكرون في أثنائه لفظ "اليهود"، أو "النصارى"، أو كليهما معاً، أو "المشركين"، أو "أهل الكتاب".

الطريق السادس: طريق مَعْمَر بن راشد، عن سهيل بن أبي صالح:

أخرجه مَعْمَر بن راشد في "الجامع" -وهو برواية عبد الرزاق عن مَعْمَر^(١). ومن طريق عبد الرزاق عن مَعْمَر أخرجه كل من: أحمد في "المسند"^(٢)، والبيهقي في "شعب الإيمان"^(٣)، والخطيب البغدادي في "الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع"^(٤)، والبغوي في "شرح السنة"^(٥).

قال مَعْمَر: عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم: "لا تبدءوا اليهود والنصارى بالسلام، وإذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقتها".

(١) مَعْمَر بن راشد، الجامع، باب السلام على أهل الشرك والدعاء لهم، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ، ج: ١٠، ص: ٣٩١، رقم: ١٩٤٥٧.

(٢) ابن حنبل، المسند، ج: ١٣، ص: ٥٦، رقم: ٧٦١٧.

(٣) البيهقي، شعب الإيمان، ج: ١١، ص: ٢٥٩، رقم: ٨٥١٢.

(٤) أحمد بن علي الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي، تحقيق: د. محمود الطحان، "الرياض: مكتبة المعارف"، ج: ١، ص: ٣٩٨، رقم: ٩٣٢.

(٥) أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، شرح السنة، كتاب الاستئذان، باب كراهية التسليم على أهل الكتاب، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد زهير الشاويش، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م، ط ٢، ج: ١٢، ص: ٢٦٩، رقم: ٣٣١٠.

وأيضاً أخرجه عبد الرزاق في "المصنف"^(١)، قال: أخبرنا مَعْمَرُ وَالثَّوْرِيُّ، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم: "إذا لقيتم المشركين في طريق فلا تبدءوهم بالسلام، واضطروهم إلى أضيقتها".

ويلاحظ القارئ أن الرواية عن مَعْمَرٍ جاءت من طريق عبد الرزاق، وقد اختلف في لفظه فمرة بلفظ: "المشركين"، ومرة بلفظ: "اليهود والنصارى".

الطريق السابع والثامن: طريق شريك، وأبي بكر بن عيَّاش، عن سهيل بن أبي صالح:

أخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار" من طريق شريك وأبي بكر بن عيَّاش، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه^(٢)، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تبدءوهم بالسلام. يعني: اليهود، والنصارى"^(٣)، وإسناده صحيح.

الطريق التاسع: طريق يحيى بن أيوب، عن سهيل بن أبي صالح:

أخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار"^(٤) من طريق يحيى بن أيوب، عن سهيل.

قال الطحاوي: "حدثنا يونس، قال: ثنا ابن وهب، قال: حدثني يحيى بن أيوب، عن سهيل، فذكر بإسناده مثله". يُرِيدُ بِهِ الطحاوي: إسناده شريك وأبي

(١) عبد الرزاق، المصنف، كتاب أهل الكتاب، باب رد السلام على أهل الكتاب، ج: ٦، ص: ١٠، رقم: ٩٨٣٧.

(٢) في المطبوع: "شريك وأبي بكر بن عيَّاش، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبي هريرة"، وليس فيه "عن أبيه"، وهذا خطأ، والصواب ما أثبتته.

(٣) الطحاوي، شرح معاني الآثار، باب السلام على أهل الكفر، ج: ٤، ص: ٣٤١، رقم: ٧٢٥١.

(٤) الطحاوي، شرح معاني الآثار، باب السلام على أهل الكفر، ج: ٤، ص: ٣٤١، رقم: ٧٢٥٤.

بكر بن عيَّاش السابق ذكره. وهو بلفظ: "لا تبدءوهم بالسلام. يعني: اليهود، والنصارى"، وإسناده صحيح.

الطريق العاشر: طريق وهيب بن خالد، عن سهيل بن أبي صالح:

أخرجه البخاري في "الأدب المفرد"^(١) من طريق وهيب قال: حدثنا سهيل عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "أهل الكتاب لا تبدءوهم بالسلام، واضطروهم إلى أضيق الطريق"، وإسناده صحيح.

الطريق الحادي عشر: طريق يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سهيل بن أبي صالح:

أخرجه تمام في "الفوائد"^(٢)، قال: "أخبرنا أبو الحسن خيثمة بن سليمان، أبنا العباس بن الوليد بن مزيد البيروتي، أخبرني أبي، ثنا إسماعيل بن عيَّاش ويزيد بن يوسف، قالوا: ثنا يحيى بن سعيد الأنصاري، أخبرني سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "لا تبدءوا اليهود والنصارى بالسلام، وإذا لقيتموهم في الطريق فاضطروهم إلى أضيقه".

قلت: لا يصح هذا السند عن يحيى بن سعيد، ولا تنفع متابعة إسماعيل بن عيَّاش ويزيد بن يوسف بعضهم بعضاً.

فإسماعيل بن عيَّاش ثقة في روايته عن الشاميين، ولكن حديثه عن غيرهم فيه اختلاط واضطراب، وهذا الإسناد قد رواه إسماعيل بن عيَّاش عن غير الشاميين.

(١) البخاري، الأدب المفرد، باب لا يبدأ أهل الذمة بالسلام، ص: ٣٧٨، رقم: ١١٠٣.

(٢) تمام بن محمد بن عبد الله، الفوائد، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، "الرياض: مكتبة الرشد، ١٤١٢هـ"، ط ١، ج: ١، ص: ٣٥٧، رقم: ٩٠٩.

قال عمرو بن علي الفلاس: "إذا حدث عن أهل بلاده فصحيح، وإذا حدث عن أهل المدينة - مثل هشام بن عروة، ويحيى بن سعيد، وسهيل بن أبي صالح - فليس بشيء" (١).

وقال أبو داود: "سألت أحمد عن إسماعيل بن عيَّاش؟، قال: ما حَدَّثَ عن مشايخهم. قلت: الشاميين؟ قال: نعم. فأما حدث عن غيرهم، فعنده مناكير" (٢).

وقال يعقوب بن شيبة: "إسماعيل بن عيَّاش، ثقة عند يحيى بن معين وأصحابنا فيما روى عن الشاميين خاصة، وفي روايته عن أهل العراق، وأهل المدينة، اضطراب كبير، وكان عالماً بناحيته" (٣).

وقال البخاري: "إذا حَدَّثَ عن أهل بلده فصحيح، وإذا حَدَّثَ عن غير أهل بلده ففيه نظر" (٤).

وأما "يزيد بن يوسف" فبعض أهل العلم جعله في مرتبة من هو شديد الضعف، ومن هو متروك، وبعضهم ضعفه فقط. قال يحيى بن معين: "ليس هو بشيء" (٥).

(١) انظر: أحمد بن علي الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، تحقيق: د. بشار عواد معروف، "بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م"، ط ١، ج: ٧، ص: ١٨٦، رقم: ٣٢٢٩. يوسف بن عبد الرحمن المزني، تهذيب الكمال، تحقيق: د. بشار عواد معروف، "بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م"، ط ١، ج: ٣، ص: ١٧٧، رقم: ٤٧٢.

(٢) انظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج: ٧، ص: ١٨٦، رقم: ٣٢٢٩. المزني، تهذيب الكمال، ج: ٣، ص: ١٧٧، رقم: ٤٧٢.

(٣) انظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٨٦/٧ رقم ٣٢٢٩. المزني، تهذيب الكمال، ج: ٣، ص: ١٧٧، رقم: ٤٧٢.

(٤) انظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ١٨٦/٧ رقم ٣٢٢٩. المزني، تهذيب الكمال، ج: ٣، ص: ١٧٧، رقم: ٤٧٢.

(٥) يحيى بن معين، تاريخ ابن معين رواية الدوري، تحقيق: د. أحمد محمد نور، "مكة: مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م"، ط ١، ج: ٤، ص: ٤٢٥، رقم: ٥١٠٣.

وقال مرة: "لا يساوي شيئاً"^(١)، وقال مرة: "ليس بثقة"^(٢).
 وقال النسائي: "متروك الحديث"^(٣).
 وقال الذهبي في "الكاشف": "واه"^(٤)، وذكره في كتابه "المغني في الضعفاء"
 وقال: "تركوه"^(٥)، وذكره ابن حبان في "المجروحين"، ويُنسب سبب ترك حديثه، فقال:
 "كان سيئ الحفظ، كثير الوهم، ممن يرفع المراسيل ولا يعلم، ويسند الموقوف ولا
 يفهم؛ فلما كثر ذلك منه في حديثه صار ساقط الاحتجاج به إذا انفرد، أرجو إن
 احتج به فيما وافق الثقات لم يجرح في فعله لقدم صدقه"^(٦).
 وأما من ضعفه فأبو حاتم، وقال: "لم يكن بالقوي"^(٧)، وقال أبو داود:
 "ضعيف"^(٨).
 وقال ابن عدي: "وهو مع ضعفه يكتب حديثه"^(٩).

-
- (١) يحيى بن معين، تاريخ ابن معين رواية الدوري، ج: ٤، ص: ٤٠٦، رقم: ٥٢٩٣.
 (٢) المصدر السابق، ج: ٤، ص: ٤١٧، رقم: ٥٠٥٣.
 (٣) الضعفاء والمتروكون، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، "حلب: دار الوعي، ١٣٩٦هـ"، ص: ١١١، رقم: ٦٤٩.
 (٤) محمد بن أحمد الذهبي، الكاشف، تحقيق: محمد عوامة، "جدة: دار القبلة، مؤسسة علوم القرآن، ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م"، ط ١، ج: ٢، ص: ٣٩١، رقم: ٦٣٧٠.
 (٥) الذهبي، المغني في الضعفاء، ج: ٢، ص: ٧٥٥، رقم: ٧١٥٦.
 (٦) محمد بن حبان، المجروحين، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، "حلب: الناشر: دار الوعي، ١٣٩٦هـ"، ج: ٣، ص: ١٠٦، رقم: ١١٨٦.
 (٧) عبد الرحمن بن أبي حاتم، الجرح والتعديل، "الهند: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، ١٢٧١هـ"، ط ١، ج: ٩، ص: ٢٩٦، رقم: ١٢٦١.
 (٨) أبو عبيد الآجري، سؤالات الآجري لأبي داود، "مكة المكرمة: دار الاستقامة، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م"، ط ١، ج: ٢، ص: ٢١١، رقم: ١٦٢٣.
 (٩) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج: ٩، ص: ١٥٠، رقم: ٢١٦٥.

وقال الدارقطني: "متروك"^(١). وقال مرة: "اختلفوا فيه فيحيى بن معين يغمز عليه، وليس يستحق عندي الترك"^(٢)، وقال ابن حجر: "ضعيف"^(٣).

والقول الوسط في الحكم على "يزيد بن يوسف": والذي عليه تجتمع الأقوال، هو ما ذكره ابن حبان -رحمه الله -تعالى، وهو أنه ساقط الاحتجاج به إذا انفرد، ويُقبَلُ ما وافق فيه الثقات.

ومع تطبيق ما ذكره ابن حبان في حق "يزيد بن يوسف" نجد أنه لم يوافق الثقات في روايته عن يحيى بن سعيد الأنصاري؛ حيث لم يرو هذا الحديث أحد من أصحاب "يحيى بن سعيد" الثقات على كثرتهم، ولم يروه عنه إلا إسماعيل بن عيَّاش، وقد بينا الحكم فيه.

الطريق الثاني عشر: طريق أبي عوانة، عن سهيل بن أبي صالح:

أخرجه ابن حبان في "صحيحه"^(٤)، قال: "أخبرنا الفضل بن الحباب، قال: حدثنا مُسَدَّد بن مُسَرَّهَد، قال: حدثنا أبو عوانة، عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: "لا تُبادروا أهل الكتاب بالسلام، فإذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقه"، وإسناده صحيح.

الطريق الثالث عشر: طريق محمد بن نجيح، عن سهيل بن أبي صالح:

أخرجه ابن عدي في "الكامل في ضعفاء الرجال" في ترجمة "محمد بن نجيح"^(٥)، قال: "حدثنا أبو يعلى، حدثنا محمد بن أبي بكر، حدثنا يزيد بن زريع،

(١) أحمد بن محمد البرقاني، سؤالات البرقاني للدارقطني، تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقرى، لاهور، باكستان: كتب خانه جميلي، ١٤٠٤هـ، ط ١، ص: ٧١، رقم: ٥٥٠.

(٢) البرقاني، سؤالات البرقاني للدارقطني، ص: ٧١، رقم: ٥٥٠.

(٣) ابن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٦٠٦، رقم: ٧٧٩٤.

(٤) ابن حبان، الصحيح، كتاب البر والإحسان، باب إفشاء السلام، ذكر الزجر عن مبادرة أهل الكتاب بالسلام، ج: ٢، ص: ٢٥٣، رقم: ٥٠١.

(٥) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج: ٧، ص: ٤٦٩، ترجمة: ١٧٠٦.

حدثنا محمد بن نجيح، حدثنا سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم: "لا تبدءوهم بالسلام".

وقد ذكر ابن عدي ترجمة "محمد بن نجيح" في كتابه "الكامل في ضعفاء الرجال"، وأورد له ثلاثة أحاديث، منها حديث سهيل في السلام على المشركين، ثم قال: "وهذه الأحاديث لمحمد بن نجيح أخرجتها؛ لأن محمد بن نجيح ليس بالمعروف، ولا أدري من أي بلد هو، إلا أنه حدث عنه يزيد بن زريع وخلف بن خليفة، وأما حديث سهيل في الجمعة فهو مشهور عن سهيل^(١)، وحديث محمد بن زياد مشهور عن محمد بن زياد^(٢)، وحديث لا تبدءوهم بالسلام مشهور عن سهيل، وإنما ذكرته لأنه مجهول غير معروف".

وقد أنكر الذهبي في "ميزان الاعتدال" على ابن عدي ذكره لـ"محمد بن نجيح" في "الكامل في ضعفاء الرجال"، وقال الذهبي في ترجمة "محمد بن نجيح": "رجل مستور... وساق له ابن عدي ثلاثة أحاديث محفوظة، فما أدري لأي شيء ذكره ابن عدي في كامله، غاية ما قال أخرجتها لأنه ليس بالمعروف"^(٣).

(١) وهو الحديث الثالث الذي أورده في ترجمة "محمد بن نجيح"، قال ابن عدي: "حدثنا الحسن بن عثمان، حدثنا يحيى بن غيلان، قال: حدثنا عبد الله بن زريع عن محمد بن نجيح، حدثني سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم: "من صلى منكم يوم الجمعة فليصل أربع ركعات".

(٢) وهو الحديث الثاني الذي أورده في ترجمة "محمد بن نجيح" قال ابن عدي: "حدثنا محمود الواسطي، حدثنا زكريا بن يحيى زحمويه، قال: حدثنا خلف بن خليفة، عن محمد بن نجيح عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم: "أما يخشى أحدكم إذا رفع رأسه قبل الإمام أن يحول الله رأسه رأس حمار".

(٣) الذهبي، ميزان الاعتدال، ج: ٤، ص: ٥٤، رقم: ٨٢٥٤.

الطريق الرابع عشر: طريق ابن جريج، عن سهيل بن أبي صالح:

أخرجه ابن عدي في "الكامل في ضعفاء الرجال"^(١)، قال: "حدثنا القاسم بن زكريا، حدثني إسماعيل بن مالك أبو علي، حدثني عبد الله بن واقد، عن ابن جريج، والثوري، وشعبة وشريك عن سهيل، عن أبيه، عن أبي هريرة أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال في أهل الكتاب: "إذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقه، ولا تبدءوهم بالسلام".

وعبد الله بن واقد شديد الضعف^(٢)، ووصفه بعض أهل العلم بأنه "متروك" كمسلم^(٣)، والنسائي^(٤)، والجوزجاني^(٥)، وكذا ابن حجر في "تقريب التهذيب"^(٦)، وقال البخاري: "تركوه، منكر الحديث"^(٧)، ولم يميز "عبد الله بن واقد" بين ألفاظ الرواة عن سهيل؛ فلهذا السبب لم أورد طريقه عن الثوري وشعبة وشريك في مواضعهم، وأكتفي بإيراد قول ابن حبان فيه حيث ذكره في "المجروحين"، وقال: "كان أبو قتادة من عباد أهل الجزيرة وقرائهم ممن غلب عليه الصلاح حتى غفل عن الإتيان، فكان يحدث على التوهم، فيرفع المناكير في أخباره، والمقلوبات فيما يروي عن الثقات؛ حتى لا يجوز الاحتجاج بخبره، وإن اعتبر بما وافق الثقات من

(١) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج: ٥، ص: ٣٢٣، رقم: ١٠٠٥.

(٢) انظر أقوال علماء الجرح والتعديل فيه عند: ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج: ٥، ص: ٣٢١، رقم: ١٠٠٥. المزني، تهذيب الكمال، ج: ١٦، ص: ٢٥٩، رقم: ٣٦٣٤.

(٣) مسلم بن الحجاج النيسابوري الكنى والأسماء، تحقيق: عبد الرحيم محمد القشقرى، "المدينة المنورة: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، ١٤٠٤ هـ، ١٩٨٤ م"، ج: ٢، ص: ٦٩٦، رقم: ٢٨٠٥.

(٤) النسائي، الضعفاء والمتروكون، ص: ٦٠، رقم: ٣٣٧.

(٥) انظر: المزني، تهذيب الكمال، ج: ١٦، ص: ٢٥٩، رقم: ٣٦٣٤.

(٦) ابن حجر، تقريب التهذيب، ص: ٣٢٨، رقم: ٣٦٨٧.

(٧) محمد بن إسماعيل البخاري، التاريخ الكبير، "حيدر أباد: دائرة المعارف العثمانية"، ج: ٥، ص: ٢١٩، رقم: ٧١٣.

الأحاديث معتبر فلم أر بذلك بأسًا من غير أن يُحكم له أو عليه، فيُجرح العدل بروايته، أو يُعدل الجرح بموافقته"^(١).

فائدة: هناك متابعة لطريق سهيل بن أبي صالح ولكنها منكورة:

أخرج العقيلي في "الضعفاء" في ترجمة "حماد بن عمرو النصيبي"^(٢) قائلا: "ومن حديثه ما حدثنا محمد بن عمرو بن خالد، حدثنا أبي، حدثنا حماد بن عمرو النصيبي، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي -عليه السلام- قال: "إذا لقيتم المشركين في طريق فلا تبدءوهم بالسلام، واضطروهم إلى أضيقتها".

قال العقيلي عَقِبَ إيراد الحديث: "ولا يُحْفَظُ هذا من حديث الأعمش، إنما هذا حديث سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة".
و"حماد بن عمرو النصيبي"، قال أحمد بن حنبل عنه: "منكر الحديث، ضعيف الحديث جدا"^(٣)، وقال أبو زرعة: "واهي الحديث"^(٤)، وقال يحيى بن معين: "ليس بشيء"^(٥)، وقال البخاري: "منكر الحديث"^(٦). وقال ابن حبان في "المجروحين": "يضع الحديث وضعا على الثقات... لا تحل كتابته حديثه إلا على جهة التعجب"^(٧).

(١) ابن حبان، المجروحين، ج: ٢، ص: ٢٩.

(٢) الضعفاء الكبير، أبو جعفر محمد بن عمرو العقيلي، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، "بيروت: دار

المكتبة العلمية، ١٩٨٤م"، ج: ١، ص: ٣٠٨، رقم: ٣٧٦.

(٣) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج: ٣، ص: ١٤٤، رقم: ٦٣٤.

(٤) المصدر السابق.

(٥) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج: ٣، ص: ١٤٤، رقم: ٦٣٤.

(٦) البخاري، التاريخ الكبير، ج: ٣، ص: ٢٨، رقم: ١١٧.

(٧) ابن حبان، المجروحين، ج: ١، ص: ٢٥٢، رقم: ٢٤٠.

خلاصة ما جاء في حديث أبي هريرة -رضي الله عنه:

بعد عَرْضِ روايات حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- والتعليق عليها، نجد أنّ الحديث صحيح، وقد رُوِيَ بالمعنى في بعض الروايات، والراجح من لفظ الحديث هو ما جاء على الإبهام، دون ذكر: "اليهود والنصارى"، أو "اليهود"، أو "المشركين"، أو "أهل الكتاب".

ونُلخِّص ما ورد فيه من نتائج فيما يلي:

١- غالب الرواة عن سهيل بن أبي صالح رووا الحديث بصيغة الإبهام، دون ذكر "اليهود"، أو "اليهود والنصارى"، أو "المشركين"، أو "أهل الكتاب"، وهم: "شعبة"^(١)، وجريير بن عبد الحميد، وزهير بن معاوية، وشريك، وأبو بكر بن عيَّاش، ويحيى بن أيوب، ومحمد بن نجيح، وإحدى الروائتين عن معمر.

٢- جاء عن بعض الرواة الذين رووا الحديث بلفظ الإبهام تفسير الإبهام باليهود والنصارى، أو المشركين، أو أهل الكتاب، ولو كان ذلك مذكوراً في أصل الحديث لما دُكر من باب التفسير.

٣- مَنْ لَمْ يَدُكِّر الإبهام في الحديث من الرواة عن سهيل بن أبي صالح، وهم: سفيان، وعبد العزيز بن محمد، ومعمر في إحدى الروائتين عنه، ووهيب بن خالد، وأبو عوانة -لم يتفقوا على لفظ معين، فغالب الرواة عن سفيان بلفظ: "المشركين"، ورواية عبد العزيز بن محمد وكذا إحدى الروائتين عن معمر بلفظ: "اليهود والنصارى"، ورواية وهيب بن خالد وأبي عوانة بلفظ: "أهل الكتاب".

٤- دلّت رواية زهير بن معاوية، عن سهيل بن أبي صالح على أنّ أصل الرواية ليس فيها ذكر لفظ: "اليهود والنصارى" أو لفظ "المشركين"، أو "اليهود"، وإنما هذه الألفاظ تفسير لما أجهم في الحديث، وهذا التفسير جاء من سهيل بن أبي

(١) غالب الرواة عن شعبة على الإبهام، وهو الراجح من لفظ روايته عن سهيل، كما بيّنا ذلك في موضعه.

صالح" نفسه، وكذا من "زُهَيْر"، ولو كان في أصل الرواية لفظ: "اليهود والنصارى" أو أي لفظ آخر، لَمَّا سَأَلَ زُهَيْرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ سَهِيلاً عَنِ الْإِبْهَامِ، وَلَمَّا سَأَلَ عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ -صَاحِبَ الْمُسْنَدِ- زُهَيْرًا عَنِ الْإِبْهَامِ.

أيضاً ذَكَرَ سَهِيلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، وَكَذَا زُهَيْرُ لَفْظَ: "المشركين" جواباً للسؤال عن الإبهام يؤكد أن كل ما جاء من ألفاظ أخرى، إنما هو عبارة عن تفسير لِمَا أُجْمِعَ فِي أَصْلِ الرِّوَايَةِ، لَأَنَّهُ مِنْ أَصْلِ الرِّوَايَةِ.

٥- معرفة طريقة رواية الحديث من "أبي صالح" تؤكد أنّ ما جاء من بعض الرواة من الألفاظ كلفظ: "اليهود"، أو "اليهود والنصارى"، أو "المشركين"، أو "أهل الكتاب"، إنما قد رُوِيَتَ بِالْمَعْنَى، وليس باللفظ؛ فقد رَوَى أَبُو صَالِحٍ الْحَدِيثَ فِي مَعْزُضِ الْاسْتِدْلَالِ، لَا بِقَصْدِ الرِّوَايَةِ، وَقَدْ بَيَّنَّتْ ذَلِكَ رِوَايَةُ حَفْصِ بْنِ عَمْرٍ، وَعُقَّانَ، عَنِ شُعْبَةَ، عَنِ سَهِيلٍ، حَيْثُ ذُكِرَتْ قِصَّةُ حَصَلَتْ لِسَهِيلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ وَأَبِيهِ لَمَّا خَرَجَا إِلَى الشَّامِ.

والقصة هي: أن أهل الشام كانوا يَمْزُونُ بِصَوَامِعِ فِيهَا نَصَارَى، فَيُسَلِّمُونَ عَلَيْهِمْ، فَأَنْكَرَ عَلَيْهِمْ أَبُو صَالِحٍ، وَاسْتَدَلَّ بِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَقَدْ جَاءَتْ رِوَايَتُهُ لِلْحَدِيثِ بِمَعْزُضِ الْاسْتِدْلَالِ وَبَلْفِظِ الْإِبْهَامِ، وَهَذَا يُفَسِّرُ لَنَا سَبَبَ اخْتِلَافِ أَلْفَاظِ رِوَايَاتِ الْحَدِيثِ؛ حَيْثُ إِنَّهُ بِسَبَبِ اسْتِدْلَالِ أَبِي صَالِحٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَلَى النِّصَارَى جَعَلَ "سهيلاً" أو الرواة عن "سهيل" يروونه بالمعنى، ويذكرون في أثنائه لفظ "اليهود"، أو "اليهود والنصارى"، أو "المشركين"، أو "أهل الكتاب".

٦- الخطأ في الاستدلال من أبي صالح نفسه، وليس في رواية سهيل بن أبي صالح عن أبيه، وسبب قولي إنّ الخطأ من أبي صالح في الاستدلال أنّ حديث أبي هريرة وإن كان ورد على الإبهام، كما بيننا، وصيغته تدل على العموم، فإنّ هذا الإبهام جاء تفسيره في حديث أبي بصرة الغفاري الآتي ذكره، وأنّه في حق اليهود، ولسبب خاص، فتصرف سهيل بروايته للحديث بالمعنى في بعض الأحيان له وجهه، وتصرفه مبرر.

٧- معرفة طريقة رواية الحديث من "أبي صالح"، وكذا خصوصية "سهيل" من والده "أبي صالح" تبرران لنا سبب تفرد "سهيل" بروايته لهذا الحديث، ولا يُعد هذا التفرد منه علة في حديث أبي هريرة؛ فليس كل تفرد علة، فإنه إذا دلت القرائن على صحة التفرد قُبِل ذلك.

٨- حديث سهيل بن أبي صالح ذكره مسلم وابن حبان في صحيحيهما، وقال الترمذي: "حديث صحيح"، وقال في موضع آخر: "حديث حسن صحيح".

الحديثان الثاني والثالث: حديث أبي بصرة، وحديث أبي عبد الرحمن الجُهَيِّي -

رضي الله عنهما، قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم: "إِنَّا غَاذُونَ عَلَى يَهُودٍ؛ فَلَا تَبْدءُوهُم بِالسَّلَامِ، فَإِذَا سَلَمُوا عَلَيْكُمْ، فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ".

أخرجه البخاري في "الأدب المفرد"^(١)، والترمذي في "العلل الكبير"^(٢)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار"^(٣)، من طريق محمد بن إسحاق.

وأخرجه أحمد في "المسند"^(٤)، والطبراني في "المعجم الكبير"^(٥)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار"^(٦) من طريق ابن لهيعة.

(١) البخاري، الأدب المفرد، باب لا يبدأ أهل الذمة بالسلام، ص: ٣٧٧، رقم: ١١٠٢.

(٢) محمد بن عيسى الترمذي، العلل الكبير، تحقيق: صبحي السامرائي وآخرون، "بيروت: عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية"، ص: ٣٤٢، رقم: ٦٣٤.

(٣) الطحاوي، شرح معاني الآثار، باب السلام على أهل الكفر، ج: ٤، ص: ٣٤١، رقم: ٧٢٥٧.

(٤) ابن حنبل، المسند، ج: ٤٥، ص: ٢١٠، رقم: ٢٧٢٣٦.

(٥) المعجم الكبير، سليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، "القاهرة: مكتبة

ابن تيمية"، ط ٢، ج: ٢، ص: ٢٧٧، رقم: ٢١٦٣.

(٦) الطحاوي، شرح معاني الآثار، باب السلام على أهل الكفر، ج: ٤، ص: ٣٤١، رقم: ٧٢٥٨.

وأخرجه ابن أبي شيبة في "المصنف"^(١)، وأحمد في "المسند"^(٢)، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني"^(٣)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار"^(٤) من طريق عبد الحميد بن جعفر.

جميعهم "محمد بن إسحاق، وابن لهيعة، وعبد الحميد بن جعفر" عن يزيد بن أبي حبيب، عن مَرْتَدِ بن عبد الله، عن أبي بَصْرَةَ، قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم: "إِنَّا غَادُونَ عَلَى يَهُودٍ؛ فَلَا تَبْدءُوهُمْ بِالسَّلَامِ، فَإِذَا سَلَمُوا عَلَيْكُمْ فَقُولُوا: وَعَلَيْكُمْ". والإسناد صحيح.

وفي بعض الألفاظ بدل "إنا غادون على يهود"، ذُكِرَ: "إني راكب غدا إلى يهود". وفي بعضها: "إنا ذاهبون غدا إلى اليهود". وفي بعضها زيادة: "فمن انطلق معي، فإن سلموا عليكم؛ فقولوا: وعليكم، فانطلقنا، فلما جنناهم وسلموا علينا، فقلنا: وعليكم".

وخالف "محمد بن إسحاق" في بعض الطرق، فرواه من حديث أبي عبد الرحمن الجُهَيِّ -رضي الله عنه، وليس من حديث أبي بصرة -رضي الله عنه. فأخرج ابن أبي شيبة في "المصنف"^(٥)، وأحمد في "المسند"^(٦)، وابن سعد في

(١) أبو بكر بن أبي شيبة، المصنف، تحقيق: كمال يوسف الحوت، "الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٠٩هـ"، ط١، كتاب الأدب، باب في رد السلام على أهل الذمة، ج: ٥، ص: ٢٥٠، رقم: ٢٥٧٦٤.

(٢) ابن حنبل، المسند، ج: ٤٥، ص: ٢٠٩، رقم: ٢٧٢٣٥.

(٣) الآحاد والمثاني، أحمد بن عمرو بن الضحاك ابن أبي عاصم، تحقيق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، "الرياض: دار الراجية، ١٤١١هـ، ١٩٩١م"، ط١، ج: ٢، ص: ٢٥٢.

(٤) الطحاوي، شرح معاني الآثار، باب السلام على أهل الكفر، ج: ٤، ص: ٣٤١، رقم: ٧٢٥٨.

(٥) ابن أبي شيبة، المصنف، كتاب الأدب، باب في ردِّ السَّلَامِ على أهل الذمة، ج: ٥، ص: ٢٥٠، رقم: ٢٥٧٦١.

(٦) ابن حنبل، المسند، ج: ٢٨، ص: ٥٢٦، رقم: ١٧٢٩٥ وج: ٢٩، ص: ٥٨١، رقم: ١٨٠٤٥.

"الطبقات الكبرى"^(١)، وابن أبي عاصم في "الآحاد والمثاني"^(٢)، والترمذي في "العلل الكبير"^(٣)، وابن ماجه في "السنن"^(٤)، وأبو يعلى الموصلي في "المسند"^(٥)، والطبراني في "المعجم الكبير"^(٦)، والطحاوي في "شرح معاني الآثار"^(٧)، والمزي في "تهذيب الكمال"^(٨)، جميعهم من طريق محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبد الله اليزبي، عن أبي عبد الرحمن الجُهني، قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "إني راكب غداً إلى اليهود؛ فلا تبدءوهم بالسلام، فإذا سلموا عليكم فقولوا: وعليكم".

وقد صرح ابن إسحاق في إحدى روايتي أحمد بالتحديث، ولكن أعلها العلماء بالمخالفة.

قال عبد الله بن أحمد: "قال أبي: خالفه عبد الحميد بن جعفر وابن لهيعة، قالوا: عن أبي بصرة"^(٩).

(١) أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع، الطبقات الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، "بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م"، ط ١، ج: ٤، ص: ٢٦١.

(٢) ابن أبي عاصم، الآحاد والمثاني، ج: ٥، ص: ٣٨، رقم: ٢٥٧٧.

(٣) الترمذي، العلل الكبير، ص: ٣٤٢، رقم: ٦٣٥.

(٤) محمد بن ماجه القزويني، السنن، أبواب الأدب، باب رد السلام على أهل الذمة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، "بيروت: الناشر: دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م"، ط ١، ج: ٤، ص: ٦٥٢، رقم: ٣٦٩٩.

(٥) أحمد بن علي بن المثنى أبو يعلى الموصلي، المسند، تحقيق: حسين سليم أسد، "دمشق: دار المأمون للتراث، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م"، ط ١، ج: ٢، ص: ٢٣٩، رقم: ٩٣٦.

(٦) الطبراني، المعجم الكبير، ج: ٢٢، ص: ٢٩٠، رقم: ٧٤٣.

(٧) الطحاوي، شرح معاني الآثار، باب السلام على أهل الكفر، ج: ٤، ص: ٣٤١، رقم: ٧٢٥٥.

(٨) المزي، تهذيب الكمال، ج: ٣٤، ص: ٤٠، رقم: ٧٤٨٥.

(٩) ابن حنبل، المسند، ج: ٢٨، ص: ٥٢٦، رقم: ١٧٢٩٥. وقد أورد المزي كلام عبد الله بن أحمد عن أبيه بعد إيراده للرواية. انظر: المزي، تهذيب الكمال، ج: ٣٤، ص: ٤٠، رقم: ٧٤٨٥.

وقال الترمذي في "العلل الكبير" عقب إيراد الحديث: "فسألت محمداً -أي: البخاري، فقال: عن أبي بصرة أصح، وعن أبي عبد الرحمن الجُهَنِيِّ وَهَمَ فِيهِ ابْنُ إِسْحَاقَ، وَالصَّحِيحُ عَنِ أَبِي بَصْرَةَ... قَالَ أَبُو عَيْسَى: وَإِنَّمَا قَالَ مُحَمَّدٌ حَدِيثَ أَبِي بَصْرَةَ أَصْح؛ لِأَنَّ عَبْدَ الْحَمِيدِ بْنَ جَعْفَرَ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ مَرْثَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ"^(١).

وقد تابعَ محمدَ بنَ إسحاقَ في روايته للحديث من حديث أبي عبد الرحمن الجُهَنِيِّ إسحاقَ بن عبد الله بن أبي فروة.

وروايته أخرجها الطبراني في "المعجم الكبير"^(٢) قال: "حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا يحيى الحماني، ثنا عبد السلام بن حرب، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مرثد بن عبد الله اليزني، عن أبي عبد الرحمن الجُهَنِيِّ، قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم: "إنا غادون غداً إلى يهود؛ فلا تبدءوهم بالسلام؛ فإن سلموا عليكم فقولوا: وعليكم".

و"إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة" متروك الحديث، قال البخاري: "تركوه"^(٣)، وقال أحمد بن حنبل: "لا تحل الرواية عندي عن إسحاق بن عبد الله ابن أبي فروة"^(٤)، وقال يحيى بن معين: "إسحاق بن أبي فروة لا شيء، كذاب"^(٥)، وقال أبو حاتم: "متروك الحديث"^(٦). وقال أبو زرعة: "ذاهب الحديث، متروك الحديث"^(٧).

(١) الترمذي، العلل الكبير، ص: ٣٤٢، رقم: ٦٣٥.

(٢) الطبراني، المعجم الكبير، ج: ٢٢، ص: ٢٩١، رقم: ٧٤٤.

(٣) البخاري، التاريخ الكبير، ج: ١، ص: ٣٩٦، رقم: ١٢٦٠.

(٤) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج: ٢، ص: ٢٢٧، رقم: ٧٩٢.

(٥) المصدر السابق.

(٦) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج: ٢، ص: ٢٢٧، رقم: ٧٩٢.

(٧) المصدر السابق.

وبعد عرض طرق حديث أبي بصرة وحديث أبي عبد الرحمن الجُهَنِّي -رضي الله عنهما- نرى صحة حديث أبي بصرة، وأما رواية محمد بن إسحاق للحديث أنه من حديث أبي عبد الرحمن الجُهَنِّي فلا تصح، وهي رواية شاذة؛ قد أعلها العلماء بالمخالفة، ومتابعة "إسحاق بن عبد الله بن أبي فروة" له على ذلك لا تقوي الرواية؛ فهو متروك الحديث.

وقد رَجَّح ابن حجر -كما في "فتح الباري"- أن الرواية المحفوظة هي رواية مَنْ رواه من حديث أبي بصرة الغفاري، لا من حديث أبي عبد الرحمن الجُهَنِّي^(١)، وكذا رجح ذلك من المعاصرين الألباني في "إرواء الغليل"^(٢).

وسبب توجه النبي لليهود هو أن بني قريظة نقضوا العهد، وأرادوا الغدر بالنبي -صلى الله عليه وسلم؛ فأراد النبي -صلى الله عليه وسلم- قتالهم، فتوجه إليهم، وقال للصحابية: "لا تبدءوهم بالسلام"؛ لأن الموقف ليس موقف سلام ومصالحة^(٣).

الحديث الرابع: حديث ابن عمر -رضي الله عنه.

أخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" قال: "أخبرنا أبو طاهر الفقيه^(٤)،

(١) ابن حجر، فتح الباري، كتاب الأدب، باب كيف الرد على أهل الذمة بالسلام، ج: ١١، ص: ٤٤.
(٢) ناصر الدين الألباني، إرواء الغليل، بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م، ج: ٥، ص: ١١٣، رقم: ١٢٧١.

(٣) انظر في قصة بني قريظة: ابن القيم، زاد المعاد، ج: ٣، ص: ١١٧.

(٤) هو: محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الذهبي، سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م، ج: ٣، ص: ١٧، رقم: ٢٧٦، رقم: ١٦٩. وتاريخ الإسلام، تحقيق: د. بشار عوَّاد معروف، بيروت: دار الغرب الإسلامي، ٢٠٠٣م، ط ١، ج: ٩، ص: ١٧٥، رقم: ٣٤٥. وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء: "الفقيه، العلامة، القدوة، شيخ خراسان... وكان إمام أصحاب الحديث ومسندهم ومفتيهم". وانظر أيضا: النُّحال، إتحاف المُرْتَقِي بتراجم شيوخ البيهقي، ص: ٤٩٢، رقم: ١٧٦. المنصوري، السلسبيل النقي في تراجم شيوخ البيهقي، ص: ٦١١، رقم: ١٩٥.

أنبأ أبو بكر محمد بن الحسين القطان^(١)، ثنا أحمد بن يوسف السلمي^(٢)، ثنا محمد بن يوسف الفريابي، قال: ذكر سفيان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر -رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم: "إنكم لاقون اليهود غدا، فلا تبدءوهم بالسلام، فإن سلموا عليكم، فقولوا: وعليكم"^(٣). قال البيهقي عقبه: "أخرجه البخاري ومسلم في الصحيح من حديث سفيان".

قلت: الذي أخرجه البخاري ومسلم من حديث سفيان هو بلفظ آخر، وهو خلاف هذا الحديث الذي رواه محمد بن يوسف الفريابي عن سفيان، وإن كان موضوع كل منهما قريباً من الآخر.

حيث أخرج البخاري في "صحيحه"^(٤) من طريق يحيى بن سعيد^(٥). وأخرج مسلم في "صحيحه"^(٦) من طريق عبد الرحمن -وهو ابن مهدي- كلاهما "يحيى بن سعيد القطان وعبد الرحمن بن مهدي" عن سفيان، حدثنا عبد الله بن دينار، قال: سمعت ابن عمر -رضي الله عنهما- يقول: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم: "إن اليهود إذا سلموا على أحدكم إنما يقولون: سام عليك؛ فقل: عليك".

(١) انظر ترجمته عند: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج: ١٥، ص: ٣١٨، رقم: ١٥٧. وتاريخ الإسلام، ج: ٧، ص: ٦٦٣، رقم: ٧٣. وقال في سير أعلام النبلاء: "الشيخ، العالم، الصالح، مسند خراسان".

(٢) انظر ترجمته عند: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج: ١، ص: ٩١، رقم: ١٦١. وقال ابن حجر في "تقريب التهذيب" ص: ٨٦، رقم: ١٣٠: "حافظ ثقة".

(٣) البيهقي، السنن الكبرى، كتاب الجزية، باب يشترط عليهم أن يفرقوا بين هيئتهم وهيئة المسلمين، ج: ٩، ص: ٢٤٠، رقم: ١٨٧٢١.

(٤) البخاري، الصحيح، كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب إذا عرّضَ الذمي وغيره بسب النبي -صلى الله عليه وسلم- ولم يصرح، نحو قوله: السَّامُ عَلَيْكَ، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، "بيروت: دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ"، ط ١، ج: ٩، ص: ١٦، رقم: ٦٩٢٨.

(٥) وهو: يحيى بن سعيد القطان.

(٦) مسلم، الصحيح، كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، ج: ٤، ص: ١٧٠٦، رقم: ٢١٦٤.

يلاحظ القارئ اختلاف الألفاظ بين الروایتين، وإن كان موضوع كل منهما قريباً من الآخر؛ حيث إن موضوع الحديثين في السلام، وعلى اليهود، ولكنهما حديثان مختلفان.

والذي يظهر لي أن "محمد بن يوسف الفريابي" أخطأ في حديثه، وأنه دخل عليه حديث في حديث، ونوضح ذلك أنّ سفيان الثوري يروي متين مختلفين بإسنادين مختلفين، وهما:

الأول: حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- مرفوعاً: "إذا لقيتم المشركين في الطريق فلا تبدءوهم بالسلام، واضطروهم إلى أضيقة"، ويرويه سفيان الثوري، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة -رضي الله عنه، وقد رواه الفريابي عن سفيان الثوري، كما بينا ذلك^(١).

الثاني: حديث ابن عمر -رضي الله عنهما- مرفوعاً: "إنّ اليهود إذا سلموا على أحدكم إنما يقولون: سام عليك؛ فقل: عليك"، ويرويه سفيان الثوري، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر -رضي الله عنهما.

فروى "محمد بن يوسف الفريابي" حديث ابن عمر -رضي الله عنهما- بإسناده، ولكنه نقص فيه وزاد فيه ما ليس منه؛ فيكون الفريابي دخل عليه حديث أبي هريرة في حديث ابن عمر، وخلط بينهما، ورواهما بإسناد حديث ابن عمر.

ويؤكد ما توصلنا إليه أمور:

الأمر الأول: أنّ لفظ الفريابي عن سفيان الثوري في حديث ابن عمر الذي أخرجه البيهقي لم يتابعه عليه أحد، وهو خلاف لفظ الرواة الآخرين الذين رووا الحديث عن سفيان الثوري، وهم: يحيى بن سعيد القطان^(٢)، وعبد الرحمن بن

(١) انظر في هذا البحث: الحديث الأول حديث أبي هريرة -رضي الله عنه.

(٢) ابن حنبل، المسند، ج: ٨، ص: ٣٢٢، رقم: ٤٦٩٨. البخاري، الصحيح، كتاب استنابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب إذا عرضَ الدمى وغيره بسب النبي -صلى الله عليه وسلم- ولم يصرح، نحو قوله: السَّامُ عَلَيْكَ، ج: ٩، ص: ١٦، رقم: ٦٩٢٨.

مهدي^(١)، وأحمد بن حنبل^(٢)، والحميدي^(٣)، ووكيع^(٤)، وعبد الرزاق^(٥)، وعبيد الله ابن موسى^(٦)، وقتيبة بن مسكين^(٧)، والحارث بن سعيد^(٨)، وأحمد بن عبده^(٩)، وهؤلاء الرواة أكثر عددًا، وفيهم من هو أوثق من الفريابي، وأيضاً أوثق في سفيان من الفريابي.

قال أبو بكر بن أبي خيثمة: "سمعت يحيى بن معين، وسئل عن أصحاب الثوري: أيهم أثبت؟ فقال: هم خمسة: يحيى القطان، ووكيع، وابن المبارك، وابن مهدي، وأبو نُعيم الفضل بن دُكين، وأما الفريابي، وأبو حذيفة، وقبيصة بن عقبة، وعبيد الله، وأبو عاصم، وأبو أحمد الزبيري، وعبد الرزاق، وطبقتهم... فهم كلهم في

(١) ابن حنبل، المسند، ج: ٩، ص: ١٨٢، رقم: ٥٢٢١. مسلم، الصحيح، كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، ج: ٤، ص: ١٧٠٦، رقم: ٢١٦٤. النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، السنن الكبرى، تحقيق: حسن عبد المنعم شلي، "بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م"، ط ١، ج: ٩، ص: ١٤٧، رقم: ١٠١٣٨.

(٢) ابن حنبل، المسند، ج: ٨، ص: ١٦٩، رقم: ٤٥٦٣.

(٣) أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى الحميدي، المسند، تحقيق: حسن سليم أسد الداراني، "دمشق: الناشر: دار السقا، دمشق، ١٩٩٦م"، ط ١، ج: ١، ص: ٥٣٤، رقم: ٦٧١.

(٤) ابن حنبل، المسند، ج: ٩، ص: ١٨٢، رقم: ٥٢٢١. ابن أبي شيبة، المصنف، كتاب الأدب، باب في رد السلام على أهل الذمة، ج: ٥، ص: ٢٥٠، رقم: ٢٥٧٦٢.

(٥) عبد الرزاق، المصنف، كتاب أهل الكتاب، باب رد السلام على أهل الكتاب، ج: ٦، ص: ١١، رقم: ٩٨٤٠. ومن طريقه: أحمد في المسند، ج: ١٠، ص: ١٦١، رقم: ٥٩٣٨.

(٦) أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار، المسند، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله وآخرين، "المدينة المنورة: مكتبة العلوم والحكم، ٢٠٠٩م"، ط ١، ج: ١٢، ص: ٢٩٣، رقم: ٦١٢٣.

(٧) النسائي، السنن الكبرى، كتاب عمل اليوم والليلة، باب ما يقول لأهل الكتاب إذا سلموا، ج: ٩، ص: ١٤٧، رقم: ١٠١٣٩.

(٨) النسائي، السنن الكبرى، كتاب عمل اليوم والليلة، باب ما يقول لأهل الكتاب إذا سلموا، ج: ٩، ص: ١٤٧، رقم: ١٠١٣٩.

(٩) البزار، المسند، ٢٩٣/١٢، رقم: ٦١٢٢.

سفيان بعضهم قريب من بعض، وهم ثقات كلهم دون أولئك في الضبط والمعرفة"^(١).

وقال يحيى بن معين أيضا: "أصحاب سفيان الثوري ستة: يحيى بن سعيد، ووكيع بن الجراح، وابن المبارك، والأشجعي"^(٢)، وعبد الرحمن بن مهدي، وأبو نعيم، قال يحيى: وليس أحد من هؤلاء يُحدث عن سفيان، فيخالفه بعض هؤلاء الستة، فيكون القول قوله، حتى يجيء إنسان يفصل بينهما، فإذا اتفق من هؤلاء اثنان على شيء كان القول قَوْلَهُمَا"^(٣). قلت: فكيف إذا اتفق من هؤلاء أربعة على لفظ الحديث، وخالفهم من هو دون هذه المرتبة، فيُقدم قولهم من باب أولى.

وقال العجلي: "الفريابي ثقة، هو ويحيى بن آدم، وأبو أحمد الزبيري، وقبيصة ابن عقبة، ومعاوية بن هشام، ثقات، وَهُمْ فِي الرواية عَنِ الثوري قريب بعضهم من بعض، ووكيع، وأبو نعيم، وعُبَيْد الله الأشجعي، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، وأبو داود الحفري أثبت في حديث سفيان من الفريابي وأصحابه"^(٤).

(١) المزي، تهذيب الكمال، ج: ٢٧، ص: ٥٧، رقم: ٥٧١٦. عبد الرحمن بن أحمد بن رجب، شرح علل الترمذي، تحقيق: هام عبد الرحيم سعيد، "الأردن: مكتبة المنار، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م"، ط ١، ج: ٢، ص: ٧٢٢. وانظر في أصحاب سفيان الثوري: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج: ٥، ص: ٢٨٩، ج: ٧، ص: ٦٢، ج: ٩، ص: ١٥١.

(٢) هو: عبيد الله بن موسى الأشجعي.

(٣) يحيى بن معين، تاريخ ابن معين رواية الدوري، ج: ٣، ص: ٥٦٠، رقم: ٢٧٤٨.

(٤) المزي، تهذيب الكمال، ج: ٢٧، ص: ٥٧، رقم: ٥٧١٦. كلام العجلي في كتابه "الثقات" بلفظ: "محمد بن يوسف الفريابي ثقة... وهو ويحيى بن آدم وأبو أحمد بن عبد الله بن الزبير الاسدي وقبيصة بن عقبة ومعاوية بن هشام ثقات، وهم في الرواية عن سفيان قريب بعضهم من بعض، قال لي بعض البغداديين: أخطأ محمد بن يوسف في خمسين ومائة حديث من حديث سفيان" وليس فيه: "ووكيع، وأبو نعيم، وعُبَيْد الله الأشجعي، ويحيى بن سعيد القطان، وعبد الرحمن بن مهدي، وأبو داود الحفري أثبت في حديث سفيان من الفريابي وأصحابه". انظر: أحمد بن عبد الله العجلي، معرفة الثقات، "المدينة المنورة: مكتبة الدار، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م"، ط ١، ج: ٢، ص: ٢٥٧، رقم: ١٦٦٣.

الأمر الثاني: أنّ لفظ الفريابي أيضا خلاف لفظ الرواة الآخرين الذين رووا الحديث عن عبد الله بن دينار، وهم: مالك^(١)، وعبيد الله بن عمر^(٢)، وإسماعيل بن جعفر^(٣)، وعبد العزيز بن مسلم^(٤)، فجميعهم رووه بلفظ: "إنّ اليهود إذا سلموا على أحدكم إنما يقولون: سام عليك؛ فقل: عليك"، أو نحو هذا اللفظ.

الأمر الثالث: ما ذكره العلماء من أنّ "محمد بن يوسف الفريابي" - وإن كان ثقة - كان يخطئ في بعض حديثه عن سفيان الثوري.

قال أحمد بن حنبل: "ما رأيت أكثر خطأ في الثوري من الفريابي"^(٥).

(١) مالك بن أنس، الموطأ، باب رد السلام، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، "بيروت: المكتبة العلمية"، ص: ٣٢٣، رقم: ٩١٣. ومن طريق مالك أخرجه كل من: ابن حنبل، المسند، ج: ٨، ص: ٣٢٢، رقم: ٤٦٩٩. عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، السنن، كتاب الاستئذان، باب في ردّ السلام على أهل الكتاب، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، "السعودية: دار المغني، ١٤١٢هـ، ٢٠٠٠م"، ج: ٣، ص: ١٧٢٥، رقم: ٢٦٧٧. البخاري، الصحيح، كتاب الاستئذان، باب كيف يُردُّ على أهل الذمة السلام، ج: ٨، ص: ٥٧، رقم: ٦٢٥٧، وكتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم، باب إذا عرّضَ الذمي وغيره بسبب النبي - صلى الله عليه وسلم - ولم يصرح، نحو قوله: السَّامُ عَلَيْكَ، ج: ٩، ص: ١٦، رقم: ٦٩٢٨. والأدب المفرد، باب كيف الرد على أهل الذمة، ص: ٣٧٨، رقم: ١١٠٦. ابن السني، عمل اليوم والليلة، باب النهي أن يبدأ المشركين بالسلام، ص: ٢٠٩، رقم: ٢٤١. البيهقي، السنن الكبرى، كتاب الجزية، باب يَشْتَرُ عَلَيْهِمْ أَنْ يُفَرَّقُوا بَيْنَ هَيْئَتِهِمْ وَهَيْئَةِ الْمُسْلِمِينَ، ج: ٩، ص: ٣٤١، رقم: ١٨٧٢٢. البغوي، شرح السنة، كتاب الاستئذان، باب كراهية التسليم على أهل الكتاب وكيفية الرد عليهم، ج: ١٢، ص: ٢٦٩، رقم: ٣٣١١.

(٢) فوائده تمام، ١/٥١ رقم ١٠٩.

(٣) مسلم، الصحيح، كتاب السلام، باب النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، ج: ٤، ص: ١٧٠٦، رقم: ٢١٦٤. الترمذي، السنن، كتاب السير، باب ما جاء في التسليم على أهل الكتاب، ج: ٤، ص: ١٥٥، رقم: ١٦٠٣، وقال: "هذا حديث حسن صحيح". النسائي، السنن الكبرى، كتاب عمل اليوم والليلة، باب ما يقول لأهل الكتاب إذا سلموا، ج: ٩، ص: ١٤٧، رقم: ١٠١٣٨. ابن حبان، الصحيح، كتاب البر والإحسان، باب إفشاء السلام، ج: ٢، ص: ٢٥٤، رقم: ٥٠٢.

(٤) أبو داود، السنن، كتاب الأدب، باب في السلام على أهل الذمة، ٤/٣٥٣ رقم ٥٢٠٦.

(٥) ابن رجب، شرح علل الترمذي، ج: ٢، ص: ٧٢٥.

وقال العجلي: "قال بعض البغداديين: أخطأ محمد بن يوسف في خمسين ومئة حديث من حديث سفيان"^(١).

وقال ابن حجر: "يُقال أخطأ في شيء من حديث سفيان"^(٢).
وبعد دُكر أقوال العلماء في الفريابي، وأنه يُخطئ في بعض حديث سفيان يظهر أنّ هذا الحديث مما أخطأ فيه الفريابي، وأنه دخل عليه حديث في حديث.
الأمر الرابع: أنّ البيهقي أورد حديث ابن عمر في كتابه "الآداب" وبإسناده ذاته في "السنن الكبرى" من طريق محمد بن يوسف الفريابي، ولكن لفظه مختلف، وهو موافق للفظ أصحاب سفيان الثوري، ولفظه: "إن اليهود إذا سلموا عليكم قالوا: السام عليكم؛ فقولوا: وعليكم"^(٣)، وهذا يؤكد خطأ لفظ الحديث الذي أورده البيهقي من طريق محمد بن يوسف الفريابي في "السنن الكبرى".

(١) العجلي، معرفة الثقات، ج: ٢، ص: ٢٥٧، رقم: ١٦٦٣.

(٢) ابن رجب، تقريب التهذيب، ص: ٥١٥، رقم: ٦٤١٥.

(٣) البيهقي، الآداب، باب السلام على أهل الذمة والرد عليهم، ص: ٨٨، رقم: ٢١٩. قال البيهقي: "أخبرنا أبو طاهر الفقيه، أنبأنا أبو بكر محمد بن الحسين القطان، حدثنا أحمد بن يوسف السلمي، أنبأنا محمد بن يوسف، حدثنا سفيان، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم: "إن اليهود إذا سلموا عليكم قالوا: السام عليكم؛ فقولوا: وعليكم".

الخاتمة

بعد عرض جميع الأحاديث المرفوعة الواردة في ابتداء الكفار بالسلام نضع

خلاصة للنتائج التي توصلت إليها في البحث، وهي على النحو التالي:

- ١- صحة حديث أبي هريرة وأبي بصرة الغفاري -رضي الله عنهما.
- ٢- سبب ورود الحديث جاء في حديث أبي بصرة -رضي الله عنه، وهو أنه كان بسبب توجه النبي -صلى الله عليه وسلم- إلى اليهود.
- ٣- لم تختلف روايات حديث أبي بصرة -رضي الله عنه- في ذكر سبب الورد، وأنه في حق اليهود.
- ٤- ألفاظ حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- جاءت مرة بالنهي عن البدء بالسلام في حق "اليهود والنصارى"، ومرة: "اليهود"، ومرة: "المشركين"، ومرة مبهمة بلفظ: "إذا لقيتموهم"، أو: "لا تبدءوهم"، وقد ترجّح لنا أثناء دراسة حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- أن الصواب من الألفاظ ما كان على الإبهام.
- ٥- المقصود من الإبهام الذي ورد في حديث أبي هريرة -رضي الله عنه- هم اليهود، وهذا ما بينته رواية حديث أبي بصرة -رضي الله عنه.
- ٦- بعد دراسة جميع الأحاديث المرفوعة الواردة في الموضوع يتبين لنا أن النهي عن بدء الكفار بالسلام كان لسبب خاص، وليس على العموم، ومما يؤكد ذلك أكثر أنه لو كان هناك نهي على العموم في ابتداء الكفار بالسلام لما أمر النبي الصحابة -وهم في وقت القتال والحرب- بعدم البدء بالسلام.

فهرس المصادر والمراجع

١- ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد"ت: ٣٢٧هـ"، الجرح والتعديل، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ١٢٧١هـ.

٢- ابن أبي شيبعة، أبو بكر، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان"ت: ٢٣٥هـ"، المصنف، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤٠٩هـ.

٣- ابن أبي عاصم، أحمد بن عمرو بن الضحاك"ت: ٢٨٧هـ"، الآحاد والمثاني، تحقيق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة، الناشر: دار الراجعية، الرياض، ط ١، ١٤١١هـ، ١٩٩١م.

٤- ابن الجعد، علي بن الجعد بن عبيد الجوهري البغدادي"ت: ٢٣٠هـ"، مسند ابن الجعد، تحقيق: عامر أحمد حيدر، الناشر: مؤسسة نادر، بيروت، ط ١، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.

٥- ابن السني، أحمد بن محمد بن إسحاق بن إبراهيم"ت: ٣٦٤هـ"، عمل اليوم والليلة، تحقيق: كوثر البرني، الناشر: دار القبلة للثقافة الإسلامية ومؤسسة علوم القرآن، جدة، بيروت.

٦- ابن القيم، محمد بن أبي بكر بن أيوب"ت: ٧٥١هـ"، زاد المعاد في هدي خير العباد، الناشر: الرسالة، بيروت، مكتبة المنار الإسلامية، الكويت، ط ٢٧، ١٤١٥هـ، ١٩٩٤م.

٧- ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان"ت: ٣٥٤هـ".
- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م.

- الجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي، حلب، ط١، ١٣٩٦هـ.
- ٨- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد "ت: ٨٥٢هـ".
- تقريب التهذيب، تحقيق: محمد عوامة، الناشر: دار الرشيد، سوريا، ط١، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.
- تهذيب التهذيب، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط١، ١٣٢٦هـ. فتح الباري، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.
- ٩- ابن حنبل، أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني "ت: ٢٤١هـ"، المسند، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
- ١٠- ابن رجب، عبد الرحمن بن أحمد "ت: ٧٩٥هـ"، شرح علل الترمذي، تحقيق: همام عبد الرحيم سعيد، الناشر: مكتبة المنار، الزرقاء، الأردن، ط١، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.
- ١١- ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع "ت: ٢٣٠هـ"، الطبقات الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٠هـ، ١٩٩٠م.
- ١٢- ابن عدي، أبو أحمد بن عدي الجرجاني "ت: ٣٦٥هـ"، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.
- ١٣- ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله المعروف بابن عساكر "ت: ٥٧١هـ"، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م.

- ١٤- ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني "ت: ٢٧٣هـ"، السنن، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، الناشر: دار الرسالة العالمية، ط ١، ١٤٣٠هـ، ٢٠٠٩م.
- ١٥- ابن معين، يحيى بن معين "ت: ٢٣٣هـ"، تاريخ ابن معين رواية الدوري، تحقيق: د. أحمد محمد نور، الناشر: مركز البحث العلمي، مكة، ط ١، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.
- ١٦- أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق "ت: ٢٧٥هـ"، السنن، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا، بيروت.
- ١٧- أبو نعيم الأصبهاني، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق "ت: ٤٣٠هـ"، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، الناشر: السعادة، بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ، ١٩٧٤م.
- ١٨- أبو يعلى الموصلي، أحمد بن علي بن المثنى "ت: ٣٠٧هـ"، مسند أبي يعلى، تحقيق: حسين سليم أسد، الناشر: دار المأمون للتراث، دمشق، ط ١، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.
- ١٩- الآجري، أبو عبيد، سؤالات الآجري لأبي داود، تحقيق: د. عبد العليم عبد العظيم البستوي، مكتبة دار الاستقامة، مكة المكرمة، ط ١، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.
- ٢٠- الألباني، محمد ناصر الدين "ت: ١٤٢٠هـ"، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.
- ٢١- البخاري، محمد بن إسماعيل "ت: ٢٥٦هـ".

- الأدب المفرد، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط٣، ١٤٠٩هـ، ١٩٨٩م.
- التاريخ الكبير، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد.
- صحيح البخاري، تحقيق: محمد زُهَيْر بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة، ط١، ١٤٢٢هـ.
- ٢٢- البرقاني، أحمد بن محمد بن أحمد بن غالب "ت: ٤٢٥هـ"، سؤالات البرقاني للدارقطني، تحقيق: عبد الرحيم محمد أحمد القشقري، الناشر: كتب خانة جميلي، لاهور، باكستان، ط١، ١٤٠٤هـ.
- ٢٣- البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق "ت: ٢٩٢هـ"، مسند البزار "البحر الزخار"، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله وآخرين، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط١، ٢٠٠٩م.
- ٢٤- البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود بن الفراء "ت: ٥١٦هـ"، شرح السنة، تحقيق: شعيب الأرنؤوط ومحمد زُهَيْر الشاويش، الناشر: المكتب الإسلامي، دمشق، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.
- ٢٥- البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي "ت: ٤٥٨هـ".
- الآداب، تحقيق: أبي عبد الله المندوه، الناشر: مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م.
- السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط٣، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م.
- شعب الإيمان، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٣م.
- ٢٦- الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرَة، أبو عيسى "ت: ٢٧٩هـ".

- السنن، تحقيق: أحمد محمد شاكر وآخرين، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، ط ٢، ١٣٩٥ هـ، ١٩٧٥ م.
- العلل الكبير بترتيب أبو طالب القاضي، تحقيق: صبحي السامرائي وآخرين، الناشر: عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، بيروت.
- ٢٧- تمام، أبو القاسم تمام بن محمد بن عبد الله بن جعفر"ت: ٤١٤هـ"، الفوائد، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، ط ١، ١٤١٢هـ.
- ٢٨- الحميدي، أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى"ت: ٢١٩هـ"، المسند، تحقيق: حسن سليم أسد الداراني، الناشر: دار السقا، دمشق، سوريا، ط ١، ١٩٩٦ م.
- ٢٩- الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت"ت: ٤٦٣هـ".
- تاريخ بغداد، تحقيق: د. بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢ م.
- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، تحقيق: د. محمود الطحان، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض.
- ٣٠- الدارمي، أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن"ت: ٢٥٥هـ"، مسند الدارمي المعروف ب"سنن الدارمي"، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني، الناشر: دار المغني، المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤١٢هـ، ٢٠٠٠ م.
- ٣١- الذهبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان"ت: ٧٤٨هـ".
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق: د. بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، ط ١، ٢٠٠٣ م.

- سير أعلام النبلاء، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.
- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، تحقيق: محمد عوامة، الناشر: دار القبلة، مؤسسة علوم القرآن، جدة، ط ١، ١٤١٣هـ، ١٩٩٢م.
- المغني في الضعفاء، تحقيق: د. نور الدين عتر.
- ميزان الاعتدال، تحقيق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان، ط ١، ١٣٨٢هـ، ١٩٦٣م.
- ٣٢- الشوكاني، محمد بن علي بن محمد"ت: ١٢٥٠هـ"، نيل الأوطار، تحقيق: عصام الدين الصبابطي، الناشر: دار الحديث، مصر، ط ١، ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م.
- ٣٣- الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح"ت: ١١٨٢هـ"، سبل السلام، الناشر: دار الحديث.
- ٣٤- الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب"ت: ٣٦٠هـ"، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، دار النشر: مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط ٢.
- ٣٥- الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة"ت: ٣٢١هـ"، شرح معاني الآثار، تحقيق: محمد زهري النجار ومحمد جاد الحق، الناشر: عالم الكتب، ط ١، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.
- ٣٦- الطيالسي، أبو داود سليمان بن داود"ت: ٢٠٤هـ"، المسند، تحقيق: د. محمد بن عبد المحسن التركي، الناشر: دار هجر، مصر، ط ١، ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م.

٣٧- عبد الرزاق الصنعاني، أبو بكر عبد الرزاق بن همام "ت: ٢١١هـ"، المصنف ومعه كتاب الجامع لمعمر بن راشد برواية عبد الرزاق عنه، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي، الهند، توزيع: المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣هـ.

٣٨- العجلي، أحمد بن عبد الله "ت: ٢٦١هـ"، معرفة الثقات، الناشر: مكتبة الدار، المدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

٣٩- العقيلي، أبو جعفر محمد بن عمرو "ت: ٣٢٢هـ"، الضعفاء الكبير، تحقيق: عبد المعطي أمين قلعجي، الناشر: دار المكتبة العلمية، بيروت، ط ١، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.

٤٠- مالك، مالك بن أنس "ت: ١٧٩هـ"، موطأ مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، الناشر: المكتبة العلمية، ط ٢.

٤١- المزني، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف "ت: ٧٤٢هـ"، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: د. بشار عواد، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م.

٤٢- مسلم، مسلم بن الحجاج النيسابوري "ت: ٢٦١هـ".

- صحيح مسلم، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت.

- الكنى والأسماء، تحقيق: عبد الرحيم محمد القشقري، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٤هـ، ١٩٨٤م.

- ٤٣- معمر بن راشد، الجامع، "مطبوع ضمن كتاب المصنف لعبد الرزاق"، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي، الهند، توزيع: المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.
- ٤٤- المنصوري، أبو الطيب نايف بن صلاح بن علي، السلسبيل النقي في تراجم شيوخ البيهقي، الناشر: دار العاصمة، المملكة العربية السعودية، ط١، ١٤٣٢هـ، ٢٠١١م.
- ٤٥- النحال، محمود بن عبد الفتاح، إتحاف المرتقي بتراجم شيوخ البيهقي، الناشر: دار الإيمان، ط١، ١٤٢٩هـ، ٢٠٠٨م.
- ٤٦- النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب "ت: ٣٠٣هـ".
- السنن الكبرى، تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م.
- الضعفاء والمتروكون، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، الناشر: دار الوعي، حلب، ط١، ١٣٩٦هـ.
- ٤٧- النووي، يحيى بن شرف النووي "ت: ٦٧٦هـ"، المنهاج شرح صحيح مسلم ابن الحجاج، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢م.